

هل يلزم الوضوء للطواف؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

امرأة طافت طواف العمرة. وفي شوطها الثاني تذكرت بانها لم تتوضأ. فسألت رجل قال لها اكملتي ولا بأس علما بانها حامل وعليها مشقة في خروجها من الطواف للوضوء. فما حكم العمرة - [00:00:00](#)

وهل عليها اعادة الطواف؟ عليها اعادة الطواف والسعي والتقصير لانها لم تعتمر الى الان الطواف الذي طافته وهي على غير وضوء غير صحيح. لان من شروط صحة الطواف الطهارة من الحدث الطهارة من النجاسة ايضا مثل الصلاة. فعليها انها تعود تؤدي العمرة - [00:00:20](#)

طواف وسعي وتقصير. وتبادر بذلك. واذا كانت تقول انها حامل على عربة على عربة ويطاف بها ويسعى بها على عربة. نعم -

[00:00:46](#)